

الإصدار النهائي

أبريل ٢٠٢٢

مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة
للمحاسبين®

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

IESBA

International
Ethics Standards
Board for Accountants®

هذا المستند قام بإعداده واعتماده مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين® (IESBA®).

نبذة عن المجلس

إن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين هو مجلس عالمي مستقل لوضع المعايير. وتتمثل رسالة المجلس في خدمة المصلحة العامة عن طريق وضع معايير لسلوك وأداب المهنة، بما في ذلك معايير لاستقلال المراجعين، تسعى للارتقاء بالسلوكيات والممارسات الأخلاقية لجميع المحاسبين المهنيين من خلال وثيقة محكمة قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي باسم الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) (الميثاق).

ويعتقد المجلس أن وضع مجموعة موحدة من المعايير العالية الجودة الخاصة بسلوك وأداب المهنة من شأنه أن يعزز من جودة واتساق الخدمات التي يقدمها المحاسبون المهنيون، مما يسهم في تعزيز ثقة العموم في مهنة المحاسبة. ويضع المجلس معايير بما يخدم المصلحة العامة بالتشاور مع الفريق الاستشاري التابع لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة وتحت إشراف مجلس الإشراف على المصلحة العامة.

حصل هذا الإصدار على موافقة مجلس الإشراف على المصلحة العامة، الذي خلص إلى أنه قد تم اتباع الإجراءات الواجبة أثناء إعداد هذا المستند وأنه قد روعيت فيه المصلحة العامة.

يقوم الاتحاد الدولي للمحاسبين® (IFAC®) بتيسير عمل الهيكل والآليات التي تدعم العمليات التشغيلية الخاصة بمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين.

حقوق التأليف والنشر© أبريل ٢٠٢٢ محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. للمعلومات المتعلقة بحقوق التأليف والنشر والعلامات التجارية والتصاريح، يُرجى الانتقال إلى صفحة ٤١.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

[النسخة النهائية]

الفهرس

٤	القسم ٤٠٠
٩	التعديلات الاستيعابية ولغرض الاتساق
٩	القسم ٣٠٠
٩	القسم ٦٠٠
١١	القسم الفرعي ٦٠١ - خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر
١٣	القسم الفرعي ٦٠٦ - خدمات نُظْم تقنية المعلومات
١٣	القسم الفرعي ٦٠٩ - خدمات التوظيف
١٤	مسرد المصطلحات

النسخة النهائية

الجزء ٤أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم ٤٠٠

تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

مقدمة

عام

...

المنشآت ذات الاهتمام العام

٨/٤٠٠ بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء لا تنطبق إلا على مراجعة القوائم المالية للمنشآت ذات الاهتمام العام، بما يعكس الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لهذه المنشآت بسبب التأثير المحتمل لسلامتها المالية على أصحاب المصلحة.

٩/٤٠٠ تشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تقييم مدى اهتمام العموم بالوضع المالي للمنشأة:

- طبيعة العمل أو الأنشطة، مثل تحمل واجبات مالية تجاه العموم كجزء من العمل الرئيسي للمنشأة.
- ما إذا كانت المنشأة تخضع لإشراف تنظيمي يهدف إلى منح الثقة في أن المنشأة ستفي بواجباتها المالية.
- حجم المنشأة.
- أهمية المنشأة للقطاع الذي تعمل فيه بما في ذلك مدى سهولة استبدالها في حال الفشل المالي.
- عدد وطبيعة أصحاب المصلحة بمن فيهم المستثمرين والعملاء والدائنين والموظفين.
- الأثر المنهجي المحتمل على القطاعات الأخرى والاقتصاد ككل في حال الفشل المالي للمنشأة.

١٠/٤٠٠ تتعاطم توقعات أصحاب المصلحة بشأن استقلال المكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة للمنشآت ذات الاهتمام العام بسبب الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لتلك المنشآت. والغرض من المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة ٨/٤٠٠ هو الوفاء بهذه التوقعات، مما يعزز ثقة أصحاب المصلحة في القوائم المالية للمنشأة وإمكانية استخدامها عند تقييم الوضع المالي للمنشأة.

التقارير التي تتضمن قيوداً على الاستخدام والتوزيع

١١/٤٠٠ قد يتضمن تقرير المراجعة قيوداً على الاستخدام والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم ٨٠٠، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم ٨٠٠.

ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص

١٢/٤٠٠ ينص الجزء ٤ب – الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص على معايير الاستقلال لارتباطات التأكيد التي ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

- ي.٤٠٠/١٣ يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط مراجعة أن يكون مستقلاً.
- ي.٤٠٠/١٤ يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات المراجعة، وتقييمها ومواجهتها.

حظر تولي المسؤوليات الإدارية

- ي.٤٠٠/١٥ لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة.
- ي.٤٠٠/١٥ ت تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.
- ي.٤٠٠/١٥ عندما يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة الشخصية والألفة. وقد ينشأ أيضاً عن تولي المسؤوليات الإدارية تهديد بسبب الموالة لأن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تصبح منحازة بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.
- ي.٤٠٠/١٥ يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:

- تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.
- تعيين الموظفين أو فصلهم.
- توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.
- التصريح بإجراء المعاملات.
- السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.
- تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو الأطراف الثالثة الأخرى.
- رفع التقارير إلى المكلفين بالحوكمة بالنيابة عن الإدارة.
- تولي المسؤولية عن:

○ الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.

○ تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها.

- ي.٤٠٠/١٥ مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي.٤٠٠/١٦، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل المراجعة في الوفاء بمسؤولياتها تولىً لمسؤولية إدارية. وقد ينشأ عن تقديم المشورة والتوصيات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي وهو ما سيتم تناوله في القسم ٦٠٠.

- ي.٤٠٠/١٦ عند تنفيذ نشاط مهني لعميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات التي تُعد من المسؤوليات الواجبة للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:

(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

ولالإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فهمٌ لما يلي:

- (١) أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛
- (٢) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب والمكتب المعني ضمن الشبكة. ومع ذلك، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.
- (ب) الإشراف على الأنشطة وتقويم مدى كفاية نتائج الأنشطة المنفذة لغرض العميل.
- (ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشئة عن نتائج الأنشطة.

المنشآت ذات الاهتمام العام

ي ١٧/٤٠٠ لأغراض هذا الجزء، يجب على المكتب التعامل مع المنشأة على أنها منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

- (أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو
- (ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو
- (ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو
- (د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠.

١٧/٤٠٠ ت ١ عند استخدام مصطلحات أخرى خلاف مصطلح المنشأة ذات الاهتمام العام لوصف منشآت معينة في الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، فإن تلك المصطلحات تُعد مصطلحات مكافئة. ولكن إذا حددت الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية منشآت على أنها "منشآت ذات اهتمام عام" لأسباب لا تتعلق بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، فإن ذلك التحديد لا يعني بالضرورة أن تلك المنشآت تُعد منشآت ذات اهتمام عام لأغراض الميثاق.

ي ١٨/٤٠٠ عند الالتزام بمتطلب الفقرة ي ١٧/٤٠٠، يجب على المكتب مراعاة التعريفات الأكثر وضوحاً التي تحدها الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للفئات المنصوص عليها في الفقرة ي ١٧/٤٠٠ (أ) إلى (ج).

١٨/٤٠٠ ت ١ إن الفئات المنصوص عليها في الفقرة ي ١٧/٤٠٠ (أ) إلى (ج) مُعرّفة تعريفاً عاماً دون إيلاء أي اعتبار لأي عوامل تتعلق بالحجم أو غيرها قد تكون ذات صلة في دولة بعينها. وعليه، فإن الميثاق يتيح للهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً، على سبيل المثال، عن طريق:

- الإشارة إلى أسواق عامة محددة لتداول الأوراق المالية.
- الإشارة إلى الأنظمة أو اللوائح المحلية التي تعرّف البنوك أو شركات التأمين.
- إدراج استثناءات لأنواع محددة من المنشآت، مثل المنشآت ذات الملكية المشتركة.
- تحديد ضوابط تتعلق بالحجم لأنواع معينة من المنشآت.

١٨/٤٠٠ ت ٢ تتوقع الفقرة ي ١٧/٤٠٠ (د) أن تلك الهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين ستضيف فئات للمنشآت ذات الاهتمام العام للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، مع مراعاة عوامل كتلك المنصوص عليها في الفقرة ٩/٤٠٠. وبناءً على الحقائق والظروف الماثلة في كل دولة بعينها، قد تشمل هذه الفئات:

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- صناديق المعاشات التقاعدية.
 - منشآت الاستثمار الجماعي.
 - المنشآت الخاصة التي بها عدد كبير من أصحاب المصلحة (بخلاف المستثمرين).
 - المنشآت غير الهادفة للربح أو الجهات الحكومية.
 - المرافق العامة.
- يوصى المكتب بتحديد ما إذا كان سيتعامل مع منشآت أخرى على أنها منشآت ذات اهتمام عام لأغراض هذا الجزء. وعند القيام بذلك، قد ينظر المكتب في العوامل المنصوص عليها في الفقرة ٩/٤٠٠ إضافة إلى العوامل الآتية:
- ما إذا كانت المنشأة من المرجح أن تصبح منشأة ذات اهتمام عام في المستقبل القريب.
 - ما إذا كان أحد المكاتب السابقة قد طبق على المنشأة في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
 - ما إذا كان المكتب قد طبق على منشآت أخرى في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
 - ما إذا كانت المنشأة قد تم تحديدها على أنها ليست منشأة ذات اهتمام عام بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية.
 - ما إذا كانت المنشأة أو أصحاب المصلحة الآخرون قد طلبوا من المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام على المنشأة، وفي تلك الحالة، ما إذا كانت هناك أي أسباب تدعو إلى عدم الاستجابة لذلك الطلب.
 - ترتيبات حوكمة المنشأة، على سبيل المثال، ما إذا كان المكلفون بالحوكمة مختلفين عن الملاك أو الإدارة.

الإفصاح العلني – تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام

- ي ٢٠/٤٠٠ مع مراعاة الفقرة ي ٢١/٤٠٠، عندما يكون المكتب قد طبق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة ٨/٤٠٠ أثناء مراجعة القوائم المالية لإحدى المنشآت، يجب على المكتب أن يفصح علناً عن تلك الحقيقة بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت تلك المعلومات بالنسبة لأصحاب المصلحة وإمكانية وصولهم إليها.
- ي ٢١/٤٠٠ استثناءً من الفقرة ي ٢٠/٤٠٠، لا يجوز للمكتب تقديم ذلك الإفصاح إذا كان القيام بذلك سيؤدي إلى الإفصاح عن خطط سرية مستقبلية للمنشأة.

المنشآت ذات العلاقة

- ي ٢٢/٤٠٠ حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي ١٧/٤٠٠ وي ١٨/٤٠٠ جميع منشأته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقييمها ومواجهتها.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

[تُركت الفقرات ٢٣/٤٠٠ إلى ٢٩/٤٠٠ فارغة عن قصد]

التعديلات الاستتباعية ولغرض الاتساق

الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

القسم ٣٠٠

تطبيق إطار المفاهيم – المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة

المتطلبات والمواد التطبيقية

تقويم التهديدات

النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف

من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:

- عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
- عندما يصبح العميل منشأة متداولة علناً أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
- عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
- عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل مشترك من قبل عميلين وينشأ خلاف بين هذين العميلين.
- عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.

الجزء ٤أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص

القسم ٦٠٠

تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

عام

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية

١٦/٦٠٠ ت ١ عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في تولي المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على قناعة بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة ١٦/٤٠٠.

التعرف على التهديدات وتقويمها

جميع عملاء المراجعة

...

٩/٦٠٠ ت ٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات:

- طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
- الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
- البيئة النظامية والتنظيمية التي تُقدّم فيها الخدمة.
- ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
- مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
- مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات ١٥/٤٠٠ إلى ١٦/٤٠٠).
- ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
 - مدى التأثير الجوهرى الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.
 - درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
- طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النُظُم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:
 - السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها.
 - أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالى.
- مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
- الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.

...

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

تقديم الاستشارات والتوصيات

ي ١٧/٦٠٠ استثناءً من الفقرة ي ١٦/٦٠٠، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشارات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة التزام المكتب بما يلي:

(أ) عدم تولي المسؤوليات الإدارية (راجع: الفقرتين ي ١٥/٤٠٠ وي ١٦/٤٠٠)؛

(ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات، بخلاف تهديدات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشارات.

...

اعتبارات منشآت معينة ذات علاقة

ي ٢٦/٦٠٠ يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناءً من تلك المتطلبات ومتطلب الفقرة ي ١٥/٤٠٠، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤوليات إدارية أو تقديم خدمات غير تأكيدية معينة، تعتبر محظورة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيؤدي المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية:

(أ) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو

(ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو

(ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،

شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية:

(١) ألا يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛

(٢) ألا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيؤدي المكتب رأياً بشأن قوائمها المالية؛

(٣) ألا ينشأ عن الخدمات تهديدٌ بسبب الفحص الذاتي؛

(٤) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.

...

القسم الفرعي ٦٠١ - خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

...

التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر

...

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام

...

٥/٦٠١ ت ٢ من أمثلة الخدمات التي قد تُعد روتينية أو آلية:

- إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.
 - تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصدرية أو بيانات الإنشاء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.
 - احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الإنتاجي والقيم المتبقية.
 - ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أكوادها إلى دفتر الأستاذ العام.
 - ترحيل القيود التي اعتمدها العميل إلى ميزان المراجعة.
 - إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمده العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.
- ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه الخدمات إلى عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة التزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة ١٦/٤٠٠، لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة ٥/٦٠١ (ب).

...

القسم الفرعي ٦٠٥ - خدمات المراجعة الداخلية

...

المتطلبات والمواد التطبيقية...

...

خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية

ي ٣/٦٠٥ تمنع الفقرة ١٥/٤٠٠ المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:

- (أ) تعيين العميل لفرد مناسب وكفؤ، يتبع إدارياً المكلفين بالحوكمة، لأجل:
 - (١) تحمل المسؤولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛
 - (٢) الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها؛
- (ب) قيام العميل بتفحص وتقييم واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها؛
- (ج) تقويم العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذها؛

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- (د) تقويم العمل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛
- (هـ) قيام العمل بإبلاغ المكلفين بالحوكمة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.

...

القسم الفرعي ٦٠٦ – خدمات نُظْم تقنية المعلومات

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولى مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات

- ي/٦٠٦/٣ تمنع الفقرة ي/٤٠٠/١٥ المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولى المسؤوليات الإدارية. عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على قناعة بما يلي:
- (أ) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للرقابة الداخلية؛
- (ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛
- (د) تقويم العميل لمدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛
- (هـ) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.

...

القسم الفرعي ٦٠٩ – خدمات التوظيف

...

المتطلبات والمواد التطبيقية

...

خطر تولى مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف

- ي/٦٠٩/٣ تمنع الفقرة ي/٤٠٠/١٥ المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولى المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:
- (أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
- (ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بألية التعيين، بما في ذلك:

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

- تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
- تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

...

مسرد المصطلحات

المراجعة

في الجزء ٤أ، ينطبق مصطلح "المراجعة" بالقدر نفسه على "الفحص".

عميل المراجعة

منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط مراجعة. وعندما يكون العميل منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي ١٧/٤٠٠ وي ١٨/٤٠٠، يشمل عميل المراجعة دائماً المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة متداولة علناً، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. (انظر أيضاً الفقرة ي ٢٢/٤٠٠)

في الجزء ٤أ، ينطبق مصطلح "عميل المراجعة" بالقدر نفسه على "عميل الفحص".

ارتباط المراجعة

ارتباط تأكيد معقول يبدي فيه محاسب مهني في الممارسة العامة رأياً فيما إذا كانت القوائم المالية مُعدّة، من جميع الجوانب الجوهرية (أو تعطي صورة حقيقية وعادلة أو معروضة بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية)، وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق، مثل الارتباط الذي يتم تنفيذه وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة. ويشمل هذا المراجعة المطلوبة نظاماً، وهي المراجعة التي تتطلبها الأنظمة أو اللوائح التنظيمية الأخرى.

في الجزء ٤أ، ينطبق مصطلح "ارتباط المراجعة" بالقدر نفسه على "ارتباط الفحص".

الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة

الشريك المسؤول عن الارتباط والفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط والشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة، إن وجدوا، في فريق الارتباط الذين يتخذون القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيؤدي المكتب رأياً بشأنها. وبناءً على الظروف والأدوار المنوطة بالأفراد أثناء المراجعة، قد يشمل "الشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة"، على سبيل المثال، الشركاء المسؤولين عن مراجعة المنشآت التابعة أو الأقسام المهمة.

هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المتطلبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

المحاسب المرتقب

محاسب مهني في الممارسة العامة ينظر في قبول مهام مراجعة الحسابات أو ارتباط لتنفيذ خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شابهها من الخدمات المهنية لصالح عميل محتمل (أو في بعض الحالات، عميل حالي).

المنشأة ذات الاهتمام العام لأغراض الجزء ٤أ، تكون المنشأة منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

(أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو

(ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو

(ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو

(د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ٤٠٠/١٠.

وبتيج الميثاق تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً أو الإضافة إليها على النحو الموضح في الفقرتين ١٨/٤٠٠ ت١ و ١٨/٤٠٠ ت٢.

المنشأة المتداولة علناً منشأة تصدر أدوات مالية قابلة للنقل ومتداولة من خلال آليات السوق التي يمكن للعموم الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الإدراج في أسواق الأوراق المالية.

وتُعد المنشآت المدرجة حسب تعريفها بموجب أنظمة أو لوائح الأوراق المالية ذات الصلة مثالاً للمنشآت المتداولة علناً.

طرف ثالث عقلائي ومطلع اختبار الطرف الثالث العقلائي والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر يتم من منظور طرف ثالث عقلائي ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعرفها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلائي والمطلع محاسباً، ولكنه يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقويمها بطريقة محايدة.

هذه المصطلحات موضحة في الفقرة ١٢٠/٥ ت٦.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

تاريخ السريان

يسري هذا الإصدار لارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠٢٤ أو بعد ذلك التاريخ. ويُسمح بالتطبيق المبكر.

[نسخة مقارنة مع النص الحالي للميثاق]

REVISIONS TO THE DEFINITIONS OF LISTED ENTITY AND PUBLIC INTEREST ENTITY IN THE CODE	تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق
PART 4A – INDEPENDENCE FOR AUDIT AND REVIEW ENGAGEMENTS	الجزء 4أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص
SECTION 400	القسم ٤٠٠
APPLYING THE CONCEPTUAL FRAMEWORK TO INDEPENDENCE FOR AUDIT AND REVIEW ENGAGEMENTS	تطبيق إطار المفاهيم على الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص
Introduction	مقدمة
General	عام
...	...
Public Interest Entities	المنشآت ذات الاهتمام العام
400.8 Some of the requirements and application material set out in this Part reflect the extent of public interest in certain entities which are defined to be applicable only to the audit of financial statements of public interest entities, reflecting significant public interest in the financial condition of these entities due to the potential impact of their financial well-being on stakeholders. Firms are encouraged to determine whether to treat additional entities, or certain categories of entities, as public interest entities because they have a large number and wide range of stakeholders.	٨/٤٠٠ تحكى بعض المتطلبات والمواد التطبيقية المنصوص عليها في هذا الجزء <u>لا تنطبق إلا على مراجعة القوائم المالية مدى اهتمام العموم بمنشآت معينة تم تعريفها بأنها للمنشآت ذات الاهتمام العام، بما يعكس الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لهذه المنشآت بسبب التأثير المحتمل لسلامتها المالية على أصحاب المصلحة.</u> وتوصى المكاتب بتحديد ما إذا كان يلزم التعامل مع منشآت إضافية، أو فئات معينة من المنشآت، على أنها منشآت ذات اهتمام عام بسبب وجود عدد كبير وطائفة واسعة من أصحاب المصلحة المهتمين بها.
400.9 Factors to be considered in evaluating the extent of public interest in the financial condition of an entity include:	٩/٤٠٠ وتشمل العوامل التي يلزم مراعاتها عند تقويم مدى اهتمام العموم بالوضع المالي للمنشأة:
<ul style="list-style-type: none"> The nature of the business or activities, such as the holding of assets in a fiduciary capacity for a large number of stakeholderstaking on financial obligations to the 	<ul style="list-style-type: none"> طبيعة العمل أو الأنشطة، مثل حيازة أصول بصفة ائتمانية لعدد كبير من أصحاب المصلحة تحمل واجبات مالية تجاه العموم كجزء من العمل الرئيسي

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p><u>public as part of the entity's primary business. Examples might include financial institutions, such as banks and insurance companies, and pension funds.</u></p>	<p><u>للمنشأة. وقد يكون من أسئلة تلك المنشآت المؤسسات المالية، مثل البنوك وشركات التأمين، وصناديق معاشات التقاعد.</u></p>
<ul style="list-style-type: none"> <u>Whether the entity is subject to regulatory supervision designed to provide confidence that the entity will meet its financial obligations.</u> 	<ul style="list-style-type: none"> <u>ما إذا كانت المنشأة تخضع لإشراف تنظيمي يهدف إلى منح الثقة في أن المنشأة ستفي بواجباتها المالية.</u>
<ul style="list-style-type: none"> <u>Size of the entity.</u> 	<ul style="list-style-type: none"> <u>الحجم المنشأة.</u>
<ul style="list-style-type: none"> <u>The importance of the entity to the sector in which it operates including how easily replaceable it is in the event of financial failure.</u> 	<ul style="list-style-type: none"> <u>أهمية المنشأة للقطاع الذي تعمل فيه بما في ذلك مدى سهولة استبدالها في حال الفشل المالي.</u>
<ul style="list-style-type: none"> <u>Number and nature of stakeholders including investors, customers, creditors and employees.</u> 	<ul style="list-style-type: none"> <u>عدد وطبيعة أصحاب المصلحة بمن فيهم المستثمرين والعملاء والدائنين والموظفين.</u>
<ul style="list-style-type: none"> <u>The potential systemic impact on other sectors and the economy as a whole in the event of financial failure of the entity.</u> 	<ul style="list-style-type: none"> <u>الأثر المنهجي المحتمل على القطاعات الأخرى والاقتصاد ككل في حال الفشل المالي للمنشأة.</u>
<p>400.10 <u>Stakeholders have heightened expectations regarding the independence of a firm performing an audit engagement for a public interest entity because of the significance of the public interest in the financial condition of the entity. The purpose of the requirements and application material for public interest entities as described in paragraph 400.8 is to meet these expectations, thereby enhancing stakeholders' confidence in the entity's financial statements that can be used when assessing the entity's financial condition.</u></p>	<p>١٠/٤٠٠ <u>تتعاظم توقعات أصحاب المصلحة بشأن استقلال المكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة للمنشآت ذات الاهتمام العام بسبب الاهتمام الكبير من جانب العموم بالوضع المالي لتلك المنشآت. والغرض من المتطلبات والمواد التطبيقية الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة ٨/٤٠٠ هو الوفاء بهذه التوقعات، مما يعزز ثقة أصحاب المصلحة في القوائم المالية للمنشأة وإمكانية استخدامها عند تقييم الوضع المالي للمنشأة.</u></p>
<p>Reports that Include a Restriction on Use and Distribution</p>	<p>التقارير التي تتضمن قيداً على الاستخدام والتوزيع</p>
<p>400.119 <u>An audit report might include a restriction on use and distribution.</u></p>	<p>قد يتضمن تقرير المراجعة قيداً على الاستخدام ٩١١/٤٠٠</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p>If it does and the conditions set out in Section 800 are met, then the independence requirements in this Part may be modified as provided in Section 800.</p>	<p>والتوزيع. وفي حال حدوث ذلك واستيفاء الشروط المنصوص عليها في القسم ٨٠٠، يجوز عندئذٍ تعديل متطلبات الاستقلال الواردة في هذا الجزء على النحو المنصوص عليه في القسم ٨٠٠.</p>
<p>Assurance Engagements other than Audit and Review Engagements</p>	<p>ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص</p>
<p>400.120 Independence standards for assurance engagements that are not audit or review engagements are set out in Part 4B – <i>Independence for Assurance Engagements Other than Audit and Review Engagements</i>.</p>	<p>ينص الجزء ٤ب – الاستقلال في ارتباطات التأكيد بخلاف ارتباطات المراجعة والفحص على معايير الاستقلال لارتباطات التأكيد التي ليست ارتباطات مراجعة أو فحص.</p> <p>٣١٢/٤٠٠</p>
<p>Requirements and Application Material</p>	<p>المتطلبات والمواد التطبيقية</p>
<p>General</p>	<p>عام</p>
<p>R400.131 A firm performing an audit engagement shall be independent.</p>	<p>يجب على المكتب الذي ينفذ ارتباط مراجعة أن يكون مستقلاً.</p> <p>٣١٣/٤٠٠</p>
<p>R400.142 A firm shall apply the conceptual framework set out in Section 120 to identify, evaluate and address threats to independence in relation to an audit engagement.</p>	<p>يجب على المكتب تطبيق إطار المفاهيم المنصوص عليه في القسم ١٢٠ للتعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال في ارتباطات المراجعة، وتقويمها ومواجهتها.</p> <p>٣١٤/٤٠٠</p>
<p>Prohibition on Assuming Management Responsibilities</p>	<p>حظر تولي المسؤوليات الإدارية</p>
<p>R400.153 A firm or a network firm shall not assume a management responsibility for an audit client.</p>	<p>لا يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة.</p> <p>٣١٥/٤٠٠</p>
<p>400.153 A1 Management responsibilities involve controlling, leading and directing an entity, including making decisions regarding the acquisition, deployment and control of human, financial, technological, physical and intangible resources.</p>	<p>تشمل المسؤوليات الإدارية السيطرة على المنشأة وقيادتها وتوجيهها، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والتقنية والمادية وغير المادية، واستخدامها والسيطرة عليها.</p> <p>١٥٣٤/٤٠٠ ت ١</p>
<p>400.153 A2 When a firm or a network firm assumes a management responsibility for an audit client, self—review, self-interest and</p>	<p>عندما يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية عن عميل المراجعة، تنشأ تهديدات بسبب الفحص الذاتي والمصلحة</p> <p>١٥٣٤/٤٠٠ ت ٢</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p>familiarity threats are created. Assuming a management responsibility might also create an advocacy threat because the firm or network firm becomes too closely aligned with the views and interests of management.</p>	<p>الشخصية والألفة. وقد ينشأ أيضاً عن تولي المسؤولين الإدارية تهديد بسبب الموالاتة لأن المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة تصبح منحاذا بدرجة كبيرة إلى وجهات نظر الإدارة ومصالحها.</p>
<p>400.153 A3 Determining whether an activity is a management responsibility depends on the circumstances and requires the exercise of professional judgment. Examples of activities that would be considered a management responsibility include:</p>	<p>٣٠٠/٤٠٠-١٥ ت ٣ يعتمد تحديد ما إذا كان نشاط ما يُعد مسؤولية إدارية على الظروف ويتطلب ذلك ممارسة الحكم المهني. ومن أمثلة الأنشطة التي من شأنها أن تُعد مسؤولية إدارية:</p>
<ul style="list-style-type: none"> Setting policies and strategic direction. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تحديد السياسات والتوجه الاستراتيجي.
<ul style="list-style-type: none"> Hiring or dismissing employees. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تعيين الموظفين أو فصلهم.
<ul style="list-style-type: none"> Directing and taking responsibility for the actions of employees in relation to the employees' work for the entity. 	<ul style="list-style-type: none"> ● توجيه الموظفين، وتحمل المسؤولية عن تصرفاتهم، فيما يتعلق بعملهم لصالح المنشأة.
<ul style="list-style-type: none"> Authorizing transactions. 	<ul style="list-style-type: none"> ● التصريح بإجراء المعاملات.
<ul style="list-style-type: none"> Controlling or managing bank accounts or investments. 	<ul style="list-style-type: none"> ● السيطرة على الاستثمارات أو الحسابات المصرفية أو إدارتها.
<ul style="list-style-type: none"> Deciding which recommendations of the firm or network firm or other third parties to implement. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تحديد ما سيتم تنفيذه من بين التوصيات المقدمة من المكتب أو مكتب ضمن الشبكة أو الأطراف الثالثة الأخرى.
<ul style="list-style-type: none"> Reporting to those charged with governance on behalf of management. 	<ul style="list-style-type: none"> ● رفع التقارير إلى المكلفين بالحوكمة بالنيابة عن الإدارة.
<ul style="list-style-type: none"> Taking responsibility for: 	<ul style="list-style-type: none"> ● تولي المسؤولية عن:
<ul style="list-style-type: none"> ○ The preparation and fair presentation of the financial statements in accordance with the applicable financial 	<ul style="list-style-type: none"> ○ الإعداد والعرض العادل للقوائم المالية وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

reporting framework.	
<ul style="list-style-type: none"> ○ Designing, implementing, monitoring or maintaining internal control. 	<ul style="list-style-type: none"> ○ تصميم الرقابة الداخلية أو تطبيقها أو متابعتها أو الحفاظ عليها.
<p>400.153 A4 Subject to compliance with paragraph R400.164, providing advice and recommendations to assist the management of an audit client in discharging its responsibilities is not assuming a management responsibility. The provision of advice and recommendations to an audit client might create a self-review threat and is addressed in Section 600.</p>	<p>٤٠٠/١٥٠٣ ت ٤٠٠/١٦٠٤ مع مراعاة الالتزام بالفقرة ي ٤٠٠/١٦٠٤، لا يُعد تقديم المشورة والتوصيات لغرض مساعدة الإدارة الخاصة بعميل المراجعة في الوفاء بمسؤولياتها تولىً لمسؤولية إدارية. وقد ينشأ عن تقديم المشورة والتوصيات إلى عميل المراجعة تهديد بسبب الفحص الذاتي وهو ما سيتم تناوله في القسم ٦٠٠.</p>
<p>R400.164 When performing a professional activity for an audit client, the firm shall be satisfied that client management makes all judgments and decisions that are the proper responsibility of management. This includes ensuring that the client's management:</p>	<p>٤٠٠/١٦٠٤ ي عند تنفيذ نشاط مهني لعميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بأن إدارة العميل هي من تتخذ جميع الاجتهادات والقرارات التي تُعد من المسؤوليات الواجبة للإدارة. ويشمل ذلك ضمان قيام إدارة العميل بما يلي:</p>
<p>(a) Designates an individual who possesses suitable skill, knowledge and experience to be responsible at all times for the client's decisions and to oversee the activities. Such an individual, preferably within senior management, would understand:</p>	<p>(أ) تعيين فرد يتمتع بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة ليكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن قرارات العميل وللإشراف على الأنشطة. وينبغي أن يتوفر لدى هذا الفرد، الذي يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا، فهمٌ لما يلي:</p>
<p>(i) The objectives, nature and results of the activities; and</p>	<p>(١) أهداف الأنشطة وطبيعتها ونتائجها؛</p>
<p>(ii) The respective client and firm or network firm responsibilities.</p>	<p>(٢) المسؤوليات الخاصة بكل من العميل والمكتب أو المكتب المعني ضمن الشبكة.</p>
<p>However, the individual is not required to possess the expertise to perform or re-perform the activities.</p>	<p>ومع ذلك، لا يتعين أن يحظى ذلك الفرد بالخبرات اللازمة لتنفيذ الأنشطة أو إعادة تنفيذها.</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p>(b) Provides oversight of the activities and evaluates the adequacy of the results of the activities performed for the client's purpose.</p>	<p>(ب) الإشراف على الأنشطة وتقييم مدى كفاية نتائج الأنشطة المنفذة لغرض العميل.</p>
<p>(c) Accepts responsibility for the actions, if any, to be taken arising from the results of the activities.</p>	<p>(ج) تحمل المسؤولية عن التصرفات، إن وجدت، التي سيتم اتخاذها الناشئة عن نتائج الأنشطة.</p>
<p>Public Interest Entities</p>	<p>المنشآت ذات الاهتمام العام</p>
<p>R400.17 For the purposes of this Part, a firm shall treat an entity as a public interest entity when it falls within any of the following categories:</p>	<p>ي. ١٧/٤٠٠ لأغراض هذا الجزء، يجب على المكتب التعامل مع المنشأة على أنها منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:</p>
<p>(a) A publicly traded entity;</p>	<p>(أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو</p>
<p>(b) An entity one of whose main functions is to take deposits from the public;</p>	<p>(ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو</p>
<p>(c) An entity one of whose main functions is to provide insurance to the public; or</p>	<p>(ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو</p>
<p>(d) An entity specified as such by law, regulation or professional standards to meet the purpose described in paragraph 400.10.</p>	<p>(د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠.</p>
<p>400.17 A1 When terms other than public interest entity are applied to entities by law, regulation or professional standards to meet the purpose described in paragraph 400.10, such terms are regarded as equivalent terms. However, if law, regulation or professional standards designate entities as "public interest entities" for reasons unrelated to the purpose described in paragraph 400.10, that designation does not necessarily mean that such entities are public interest entities for the purposes of the Code.</p>	<p>١٧/٤٠٠ ت ١ عند استخدام مصطلحات أخرى خلاف مصطلح المنشأة ذات الاهتمام العام لوصف منشآت معينة في الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، فإن تلك المصطلحات تُعد مصطلحات مكافئة. ولكن إذا حددت الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية منشآت على أنها "منشآت ذات اهتمام عام" لأسباب لا تتعلق بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، فإن ذلك التحديد لا يعني بالضرورة أن تلك المنشآت تُعد منشآت ذات اهتمام عام لأغراض الميثاق.</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p>R400.18 In complying with the requirement in paragraph R400.17, a firm shall take into account more explicit definitions established by law, regulation or professional standards for the categories set out in paragraph R400.17 (a) to (c).</p>	<p>ي. ١٨/٤٠٠ عند الالتزام بمتطلب الفقرة ي. ١٧/٤٠٠، يجب على المكتب مراعاة التعريفات الأكثر وضوحاً التي تحددها الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للفئات المنصوص عليها في الفقرة ي. ١٧/٤٠٠ (أ) إلى (ج).</p>
<p>400.18 A1 The categories set out in paragraph R400.17 (a) to (c) are broadly defined and no recognition is given to any size or other factors that can be relevant in a specific jurisdiction. The Code therefore provides for those bodies responsible for setting ethics standards for professional accountants to more explicitly define these categories by, for example:</p>	<p>١٨/٤٠٠ ت ١ إن الفئات المنصوص عليها في الفقرة ي. ١٧/٤٠٠ (أ) إلى (ج) مُعرّفة تعريفاً عاماً دون إيلاء أي اعتبار لأي عوامل تتعلق بالحجم أو غيرها قد تكون ذات صلة في دولة يعينها. وعليه، فإن الميثاق يتيح للهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً، على سبيل المثال، عن طريق:</p>
<ul style="list-style-type: none"> • Making reference to specific public markets for trading securities. 	<ul style="list-style-type: none"> • الإشارة إلى أسواق عامة محددة لتداول الأوراق المالية.
<ul style="list-style-type: none"> • Making reference to the local law or regulation defining banks or insurance companies. 	<ul style="list-style-type: none"> • الإشارة إلى الأنظمة أو اللوائح المحلية التي تعرف البنوك أو شركات التأمين.
<ul style="list-style-type: none"> • Incorporating exemptions for specific types of entities, such as an entity with mutual ownership. 	<ul style="list-style-type: none"> • إدراج استثناءات لأنواع محددة من المنشآت، مثل المنشآت ذات الملكية المشتركة.
<ul style="list-style-type: none"> • Setting size criteria for certain types of entities. 	<ul style="list-style-type: none"> • تحديد ضوابط تتعلق بالحجم لأنواع معينة من المنشآت.
<p>400.18 A2 Paragraph R400.17 (d) anticipates that those bodies responsible for setting ethics standards for professional accountants will add categories of public interest entities to meet the purpose described in paragraph 400.10, taking into account factors such as those set out in paragraph 400.9. Depending on the facts and circumstances in a specific jurisdiction, such categories could include:</p>	<p>١٨/٤٠٠ ت ٢ تتوقع الفقرة ي. ١٧/٤٠٠ (د) أن تلك الهيئات المسؤولة عن وضع معايير سلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين ستضيف فئات للمنشآت ذات الاهتمام العام للوفاء بالهدف المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠، مع مراعاة عوامل كتلك المنصوص عليها في الفقرة ٩/٤٠٠. وبناءً على الحقائق والظروف الماثلة في كل دولة يعينها، قد تشمل هذه الفئات:</p>
<ul style="list-style-type: none"> • Pension funds. 	<ul style="list-style-type: none"> • صناديق المعاشات التقاعدية.

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<ul style="list-style-type: none"> • Collective investment vehicles. 	<ul style="list-style-type: none"> • منشآت الاستثمار الجماعي.
<ul style="list-style-type: none"> • Private entities with large numbers of stakeholders (other than investors). 	<ul style="list-style-type: none"> • المنشآت الخاصة التي بها عدد كبير من أصحاب المصلحة (بخلاف المستثمرين).
<ul style="list-style-type: none"> • Not-for-profit organizations or governmental entities. 	<ul style="list-style-type: none"> • المنشآت غير الهادفة للربح أو الجهات الحكومية.
<ul style="list-style-type: none"> • Public utilities. 	<ul style="list-style-type: none"> • المرافق العامة.
<p>400.19 A1 A firm is encouraged to determine whether to treat other entities as public interest entities for the purposes of this Part. When making this determination, the firm might consider the factors set out in paragraph 400.9 as well as the following factors:</p>	<p>١٩/٤٠٠ ت ١ يوصى المكتب بتحديد ما إذا كان سيتعامل مع منشآت أخرى على أنها منشآت ذات اهتمام عام لأغراض هذا الجزء. وعند القيام بذلك، قد ينظر المكتب في العوامل المنصوص عليها في الفقرة ٩/٤٠٠ إضافة إلى العوامل الآتية:</p>
<ul style="list-style-type: none"> • Whether the entity is likely to become a public interest entity in the near future. 	<ul style="list-style-type: none"> • ما إذا كانت المنشأة من المرجح أن تصبح منشأة ذات اهتمام عام في المستقبل القريب.
<ul style="list-style-type: none"> • Whether in similar circumstances, a predecessor firm has applied independence requirements for public interest entities to the entity. 	<ul style="list-style-type: none"> • ما إذا كان أحد المكاتب السابقة قد طبق على المنشأة في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
<ul style="list-style-type: none"> • Whether in similar circumstances, the firm has applied independence requirements for public interest entities to other entities. 	<ul style="list-style-type: none"> • ما إذا كان المكتب قد طبق على منشآت أخرى في ظروف مماثلة متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام.
<ul style="list-style-type: none"> • Whether the entity has been specified as not being a public interest entity by law, regulation or professional standards. 	<ul style="list-style-type: none"> • ما إذا كانت المنشأة قد تم تحديدها على أنها ليست منشأة ذات اهتمام عام بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية.
<ul style="list-style-type: none"> • Whether the entity or other stakeholders requested the firm to apply independence requirements for public interest entities to the entity and, if so, whether there are any reasons for not meeting this request. 	<ul style="list-style-type: none"> • ما إذا كانت المنشأة أو أصحاب المصلحة الآخرون قد طلبوا من المكتب تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام على المنشأة، وفي تلك الحالة، ما إذا كانت هناك أي أسباب تدعو إلى عدم الاستجابة لذلك الطلب.

<ul style="list-style-type: none"> The entity's corporate governance arrangements, for example, whether those charged with governance are distinct from the owners or management. 	<ul style="list-style-type: none"> ترتيبات حوكمة المنشأة، على سبيل المثال، ما إذا كان المكلفون بالحوكمة مختلفين عن الملاك أو الإدارة.
<p>Public Disclosure – Application of Independence Requirements for Public Interest Entities</p>	<p>الإفصاح العلني – تطبيق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام</p>
<p>R400.20 Subject to paragraph R400.21, when a firm has applied the independence requirements for public interest entities as described in paragraph 400.8 in performing an audit of the financial statements of an entity, the firm shall publicly disclose that fact in a manner deemed appropriate, taking into account the timing and accessibility of the information to stakeholders.</p>	<p>ي. ٢٠/٤٠٠ مع مراعاة الفقرة ي. ٢١/٤٠٠، عندما يكون المكتب قد طبق متطلبات الاستقلال الخاصة بالمنشآت ذات الاهتمام العام المشار إليها في الفقرة ٨/٤٠٠ أثناء مراجعة القوائم المالية لإحدى المنشآت، يجب على المكتب أن يفصح علناً عن تلك الحقيقة بطريقة مناسبة، مع مراعاة توقيت تلك المعلومات بالنسبة لأصحاب المصلحة وإمكانية وصولهم إليها.</p>
<p>R400.21 As an exception to paragraph R400.20, a firm may not make such a disclosure if doing so will result in disclosing confidential future plans of the entity.</p>	<p>ي. ٢١/٤٠٠ استثناءً من الفقرة ي. ٢٠/٤٠٠، لا يجوز للمكتب تقديم ذلك الإفصاح إذا كان القيام بذلك سيؤدي إلى الإفصاح عن خطط سرية مستقبلية للمنشأة.</p>
<p>[Paragraphs 400.13 to 400.19 are intentionally left blank]</p> <p>Related Entities</p>	<p>[تُركت الفقرات ١٣/٤٠٠ إلى ١٩/٤٠٠ فارغة عن قصد]</p> <p>المنشآت ذات العلاقة</p>
<p>R400.220 As defined, an audit client that is a listed entity publicly traded entity in accordance with paragraphs R400.17 and R400.18 includes all of its related entities. For all other entities, references to an audit client in this Part include related entities over which the client has direct or indirect control. When the audit team knows, or has reason to believe, that a relationship or circumstance involving any other related entity of the client is relevant to the evaluation of the firm's independence from the client, the audit team shall include that related entity when identifying, evaluating and addressing threats to independence.</p>	<p>ي. ٢٢٠/٤٠٠ حسب التعريف، يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة مدرجة منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ي. ١٧/٤٠٠ وي. ١٨/٤٠٠ جميع منشآته ذات العلاقة. وفيما يخص جميع المنشآت الأخرى، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة في هذا الجزء المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. وعندما يكون فريق المراجعة على علم، أو عندما تتوفر لديه أسباب تدعوه إلى الاعتقاد، بوجود علاقات أو ظروف تنطوي على أية منشأة أخرى ذات علاقة بالعميل وتلك العلاقات أو الظروف تُعد ذات صلة بتقويم استقلال المكتب عن العميل، فيجب على فريق المراجعة تضمين تلك</p>

	المنشأة ذات العلاقة عند التعرف على التهديدات التي تمس الاستقلال وتقييمها ومواجهتها.
[Paragraphs 400.234 to 400.29 are intentionally left blank]	[أُثرت الفقرات ٢٣٠٠/٤٠٠ إلى ٢٩/٤٠٠ فارغة عن قصد]
CONSEQUENTIAL AND CONFORMING AMENDMENTS	التعديلات الاستيعابية ولغرض الاتساق
PART 3 - PROFESSIONAL ACCOUNTANTS IN PUBLIC PRACTICE	الجزء الثالث - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
SECTION 300	القسم ٣٠٠
APPLYING THE CONCEPTUAL FRAMEWORK - PROFESSIONAL ACCOUNTANTS IN PUBLIC PRACTICE	تطبيق إطار المفاهيم - المحاسبون المهنيون في الممارسة العامة
---	---
Requirements and Application Material	المتطلبات والمواد التطبيقية
---	---
Evaluating Threats	تقييم التهديدات
---	---
<i>Consideration of New Information or Changes in Facts and Circumstances</i>	النظر في المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف
---	---
300.7 A7 Examples of new information or changes in facts and circumstances that might impact the level of a threat include:	من أمثلة المعطيات الجديدة أو التغيرات في الحقائق والظروف التي قد تؤثر على مستوى التهديد:
<ul style="list-style-type: none"> When the scope of a professional service is expanded. 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يتم توسيع نطاق الخدمة المهنية.
<ul style="list-style-type: none"> When the client becomes a listed entity publicly traded entity or acquires another business unit. 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يصبح العميل منشأة متداولة علناً أو عندما يستحوذ على وحدة أعمال أخرى.
<ul style="list-style-type: none"> When the firm merges with another firm. 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يندمج المكتب مع مكتب آخر.
<ul style="list-style-type: none"> When the professional accountant is jointly engaged 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يكون المحاسب المهني مكلفاً بشكل

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

by two clients and a dispute emerges between the two clients.	مشترك من قبل عميلين وينشأ خلاف بين هذين العميلين.
<ul style="list-style-type: none"> When there is a change in the professional accountant's personal or immediate family relationships. 	<ul style="list-style-type: none"> عندما يحدث تغير في العلاقات الشخصية للمحاسب المهني أو علاقاته العائلية المباشرة.
PART 4A – INDEPENDENCE FOR AUDIT AND REVIEW ENGAGEMENTS	الجزء ٤أ – الاستقلال في ارتباطات المراجعة والفحص
---	---
SECTION 600	القسم ٦٠٠
PROVISION OF NON-ASSURANCE SERVICES TO AN AUDIT CLIENT	تقديم خدمات غير تأكيدية إلى عميل المراجعة
...	...
Requirements and Application Material	المتطلبات والمواد التطبيقية
General	عام
...	...
<i>Risk of Assuming Management Responsibilities when Providing a Non-Assurance Service</i>	خطر تولي مسؤوليات إدارية عند تقديم خدمة غير تأكيدية
600.7 A1 When a firm or a network firm provides a non-assurance service to an audit client, there is a risk that the firm or network firm will assume a management responsibility unless the firm or network firm is satisfied that the requirements in paragraph R400.164 have been complied with.	٦٠٠/٧ ت١ عندما يقدم المكتب أو مكتب ضمن الشبكة خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، فإنه ثمة خطر يتمثل في تولي المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية إلا إذا كان المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة على قناعة بأنه قد تم الالتزام بمتطلبات الفقرة ي.٤٠٠/١٦-٤.
<i>Identifying and Evaluating Threats</i>	التعرف على التهديدات وتقويمها
All Audit Clients	جميع عملاء المراجعة
...	...
600.9 A2 Factors that are relevant in identifying the different threats that might be created by providing a non-assurance service to an audit client, and evaluating the level of such threats include:	٦٠٠/٩ ت٢ تشمل العوامل ذات الصلة عند التعرف على مختلف التهديدات التي قد تنشأ عن تقديم خدمة غير تأكيدية إلى عميل المراجعة، وتقويم مستوى تلك التهديدات:

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<ul style="list-style-type: none"> The nature, scope, intended use and purpose of the service. 	<ul style="list-style-type: none"> طبيعة الخدمة ونطاقها واستخدامها المقصود والغرض منها.
<ul style="list-style-type: none"> The manner in which the service will be provided, such as the personnel to be involved and their location. 	<ul style="list-style-type: none"> الطريقة المقررة لتقديم الخدمة، مثل العاملون الذين سيشاركون في تقديمها وأماكنهم.
<ul style="list-style-type: none"> The legal and regulatory environment in which the service is provided. 	<ul style="list-style-type: none"> البيئة النظامية والتنظيمية التي تُقدّم فيها الخدمة.
<ul style="list-style-type: none"> Whether the client is a public interest entity. 	<ul style="list-style-type: none"> ما إذا كان العميل منشأة ذات اهتمام عام.
<ul style="list-style-type: none"> The level of expertise of the client's management and employees with respect to the type of service provided. 	<ul style="list-style-type: none"> مستوى خبرة إدارة العميل وموظفيه فيما يتعلق بنوع الخدمة المقدمة.
<ul style="list-style-type: none"> The extent to which the client determines significant matters of judgment. (Ref: Para. R400.153 to R400.164). 	<ul style="list-style-type: none"> مدى مشاركة العميل في تحديد الأمور المهمة التي تخضع للحكم. (راجع: الفقرات ي ٤٠٠/١٥٠٤ إلى ي ٤٠٠/١٦٤).
<ul style="list-style-type: none"> Whether the outcome of the service will affect the accounting records or matters reflected in the financial statements on which the firm will express an opinion, and, if so: 	<ul style="list-style-type: none"> ما إذا كانت نتيجة الخدمة ستؤثر على السجلات المحاسبية أو الأمور التي تعكسها القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها، وفي حال وجود هذا التأثير، تشمل العوامل أيضاً:
<ul style="list-style-type: none"> ○ The extent to which the outcome of the service will have a material effect on the financial statements. 	<ul style="list-style-type: none"> ○ مدى التأثير الجوهرى الذي سيكون لنتيجة الخدمة على القوائم المالية.
<ul style="list-style-type: none"> ○ The degree of subjectivity involved in determining the appropriate amounts or treatment for those matters reflected in the financial statements. 	<ul style="list-style-type: none"> ○ درجة عدم الموضوعية التي ينطوي عليها تحديد المبالغ أو المعالجة المناسبة لتلك الأمور التي تعكسها القوائم المالية.
<ul style="list-style-type: none"> The nature and extent of the impact of the service, if any, on the systems that generate information that forms a significant part of the client's: 	<ul style="list-style-type: none"> طبيعة ومدى أثر الخدمة، إن وجد، على النظم التي تولد المعلومات التي تشكل جزءاً مهماً من الأمور الآتية الخاصة بالعميل:

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

○ Accounting records or financial statements on which the firm will express an opinion.	○ السجلات المحاسبية أو القوائم المالية التي سيبدى المكتب رأياً بشأنها.
○ Internal controls over financial reporting.	○ أدوات الرقابة الداخلية على إعداد التقرير المالي.
• The degree of reliance that will be placed on the outcome of the service as part of the audit.	• مدى الاعتماد على نتيجة الخدمة أثناء المراجعة.
• The fee relating to the provision of the non-assurance service.	• الأتعاب المتعلقة بتقديم الخدمة غير التأكيدية.
...	...
Providing advice and recommendations	تقديم الاستشارات والتوصيات
R600.17 As an exception to paragraph R600.16, a firm or a network firm may provide advice and recommendations to an audit client that is a public interest entity in relation to information or matters arising in the course of an audit provided that the firm:	ي ١٧/٦٠٠ استثناءً من الفقرة ي ١٦/٦٠٠، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم الاستشارات والتوصيات إلى عميل المراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام فيما يتعلق بالمعلومات أو الأمور التي تنشأ أثناء المراجعة شريطة التزام المكتب بما يلي:
(a) Does not assume a management responsibility (Ref: Para. R400.153 and R400.164); and	(أ) عدم تولي المسؤوليات الإدارية (راجع: الفقرتين ي ١٥-٣/٤٠٠ وي ١٦-٤/٤٠٠);
(b) Applies the conceptual framework to identify, evaluate and address threats, other than self-review threats, to independence that might be created by the provision of that advice.	(ب) تطبيق إطار المفاهيم للتعرف على التهديدات، بخلاف تهديدات الفحص الذاتي، التي تمس الاستقلال، وتقويمها ومواجهتها، والتي قد تنشأ عن تقديم تلك الاستشارات.
...	...
<i>Considerations for Certain Related Entities</i>	<i>اعتبارات منشآت معينة ذات علاقة</i>
R600.26 This section includes requirements that prohibit firms and network firms from providing certain non-assurance services to audit clients. As an exception to those requirements and the requirement in paragraph R400.153, a firm or a network firm may assume management responsibilities or provide certain non-	ي ٢٦/٦٠٠ يشتمل هذا القسم على متطلبات تحظر على المكاتب والمكاتب ضمن الشبكة تقديم خدمات غير تأكيدية معينة إلى عملاء المراجعة. واستثناءً من تلك المتطلبات ومتطلب الفقرة ي ٣٣-١٥/٤٠٠، يجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تولي مسؤوليات إدارية أو تقديم

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

assurance services that would otherwise be prohibited to the following related entities of the client on whose financial statements the firm will express an opinion:	خدمات غير تأكيدية معينة، تعتبر محظورة فيما عدا ذلك، إلى المنشآت الآتية ذات العلاقة بالعميل الذي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمه المالية:
(a) An entity that has direct or indirect control over the client;	(أ) المنشأة التي لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل؛ أو
(b) An entity with a direct financial interest in the client if that entity has significant influence over the client and the interest in the client is material to such entity; or	(ب) المنشأة التي لها مصلحة مالية مباشرة في العميل إذا كان لتلك المنشأة تأثير مهم على العميل وكانت المصلحة في العميل ذات أهمية نسبية لتلك المنشأة؛ أو
(c) An entity which is under common control with the client,	(ج) المنشأة التي تخضع لنفس السيطرة مع العميل،
provided that all of the following conditions are met:	شريطة استيفاء جميع الشروط الآتية:
(i) The firm or a network firm does not express an opinion on the financial statements of the related entity;	(١) ألا يبدي المكتب أو مكتب ضمن الشبكة رأياً بشأن القوائم المالية للمنشأة ذات العلاقة؛
(ii) The firm or a network firm does not assume a management responsibility, directly or indirectly, for the entity on whose financial statements the firm will express an opinion;	(٢) ألا يتولى المكتب أو مكتب ضمن الشبكة مسؤولية إدارية، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن المنشأة التي سيبيدي المكتب رأياً بشأن قوائمها المالية؛
(iii) The services do not create a self-review threat; and	(٣) ألا ينشأ عن الخدمات تهديداً بسبب الفحص الذاتي؛
(iv) The firm addresses other threats created by providing such services that are not at an acceptable level.	(٤) أن يواجه المكتب التهديدات الأخرى التي ليست بمستوى يمكن قبوله الناشئة عن تقديم تلك الخدمات.
...	...
SUBSECTION 601 – ACCOUNTING AND BOOKKEEPING SERVICES	القسم الفرعي ٦٠١ – خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر
...	...

Requirements and Application Material	المتطلبات والمواد التطبيقية
...	...
Potential Threats Arising from the Provision of Accounting and Bookkeeping Services	التهديدات المحتملة من تقديم خدمات المحاسبة ومسك الدفاتر
...	...
<i>Audit Clients that are Not Public Interest Entities</i>	عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام
...	...
601.5 A2 Examples of services that might be regarded as routine or mechanical include:	٥/٦٠١ ت ٢ من أمثلة الخدمات التي قد تُعد روتينية أو آلية:
<ul style="list-style-type: none"> Preparing payroll calculations or reports based on client-originated data for approval and payment by the client. 	<ul style="list-style-type: none"> إعداد العمليات الحسابية أو التقارير الخاصة بالرواتب بناءً على البيانات المقدمة من العميل لاعتمادها وصرفها بواسطة العميل.
<ul style="list-style-type: none"> Recording recurring transactions for which amounts are easily determinable from source documents or originating data, such as a utility bill where the client has determined or approved the appropriate account classification. 	<ul style="list-style-type: none"> تسجيل المعاملات المتكررة التي يسهل تحديد مبالغها من واقع الوثائق المصدرية أو بيانات الإنشاء، مثل فواتير مرافق الخدمات عندما يكون العميل قد حدد أو اعتمد التصنيف المحاسبي المناسب.
<ul style="list-style-type: none"> Calculating depreciation on fixed assets when the client determines the accounting policy and estimates of useful life and residual values. 	<ul style="list-style-type: none"> احتساب الإهلاك على الأصول الثابتة عندما يحدد العميل السياسة المحاسبية ويقدر العمر الإنتاجي والقيم المتبقية.
<ul style="list-style-type: none"> Posting transactions coded by the client to the general ledger. 	<ul style="list-style-type: none"> ترحيل المعاملات التي قام العميل بتحديد أكوادها إلى دفتر الأستاذ العام.
<ul style="list-style-type: none"> Posting client-approved entries to the trial balance. 	<ul style="list-style-type: none"> ترحيل القيود التي اعتمدها العميل إلى ميزان المراجعة.
<ul style="list-style-type: none"> Preparing financial statements based on information in the client-approved trial balance and preparing related notes based on client-approved records. 	<ul style="list-style-type: none"> إعداد القوائم المالية بناءً على المعلومات في ميزان المراجعة الذي اعتمده العميل وإعداد الإيضاحات المتعلقة بها بناءً على السجلات التي اعتمدها العميل.
The firm or a network firm may provide such services to audit clients that are	ويجوز للمكتب أو مكتب ضمن الشبكة تقديم هذه

not public interest entities provided that the firm or network firm complies with the requirements of paragraph R400.164 to ensure that it does not assume a management responsibility in connection with the service and with the requirement in paragraph R601.5 (b).	الخدمات إلى عملاء المراجعة من غير المنشآت ذات الاهتمام العام شريطة التزام المكتب أو ذلك المكتب ضمن الشبكة بمتطلبات الفقرة ي ٤٠٠/١٦-٤٤. لضمان عدم توليه مسؤوليات إدارية فيما يتصل بالخدمة، ومتطلبات الفقرة ي ٥/٦٠١ (ب).
...	...
SUBSECTION 605 – INTERNAL AUDIT SERVICES	القسم الفرعي ٦٠٥ – خدمات المراجعة الداخلية
...	...
Requirements and Application Material...	المتطلبات والمواد التطبيقية...
...	...
Risk of Assuming Management Responsibility When Providing an Internal Audit Service	خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات المراجعة الداخلية
R605.3 Paragraph R400.153 precludes a firm or a network firm from assuming a management responsibility. When providing an internal audit service to an audit client, the firm shall be satisfied that:	ي ٣/٦٠٥ تمنع الفقرة ي ٤٠٠/١٥-٣٣ المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات المراجعة الداخلية إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:
(a) The client designates an appropriate and competent resource, who reports to those charged with governance to:	(أ) تعيين العميل لفرد مناسب وكفؤ، يتبع إدارياً المكلفين بالحوكمة، لأجل:
(i) Be responsible at all times for internal audit activities; and	(١) تحمل المسؤولية في جميع الأوقات عن أنشطة المراجعة الداخلية؛
(ii) Acknowledge responsibility for designing, implementing, monitoring and maintaining internal control;	(٢) الإقرار بتحمل المسؤولية عن تصميم الرقابة الداخلية وتطبيقها ومتابعتها والحفاظ عليها؛
(b) The client reviews, assesses and approves the scope, risk and frequency of the internal audit services;	(ب) قيام العميل بتفحص وتقييم واعتماد نطاق خدمات المراجعة الداخلية والمخاطر المتعلقة بها ومعدل تنفيذها؛

<p>(c) The client evaluates the adequacy of the internal audit services and the findings resulting from their performance;</p>	<p>(ج) تقييم العميل لمدى كفاية خدمات المراجعة الداخلية والمكتشفات الناتجة عن تنفيذها؛</p>
<p>(d) The client evaluates and determines which recommendations resulting from internal audit services to implement and manages the implementation process; and</p>	<p>(د) تقييم العميل للتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية وتحديد ما يطبق من تلك التوصيات وإدارة عملية التطبيق؛</p>
<p>(e) The client reports to those charged with governance the significant findings and recommendations resulting from the internal audit services.</p>	<p>(هـ) قيام العميل بإبلاغ المكلفين بالحوكمة بالمكتشفات المهمة والتوصيات الناتجة عن خدمات المراجعة الداخلية.</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>SUBSECTION 606 – INFORMATION TECHNOLOGY SYSTEMS SERVICES</p>	<p>القسم الفرعي ٦٠٦ – خدمات نُظُم تقنية المعلومات</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>Requirements and Application Material</p>	<p>المتطلبات والمواد التطبيقية</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>Risk of Assuming Management Responsibility When Providing an IT Systems Service</p>	<p>خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات</p>
<p>R606.3 Paragraph R400.153 precludes a firm or a network firm from assuming a management responsibility. When providing IT systems services to an audit client, the firm or network firm shall be satisfied that:</p>	<p>ي ٣/٦٠٦ تمنع الفقرة ي ٤٠٠/١٥-١٣ المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات نظم تقنية المعلومات إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أو المكاتب ضمن الشبكة أن تكون على قناعة بما يلي:</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

<p>(a) The client acknowledges its responsibility for establishing and monitoring a system of internal controls;</p>	<p>(أ) إقرار العميل بمسؤوليته عن إنشاء ومتابعة نظام للرقابة الداخلية؛</p>
<p>(b) The client assigns the responsibility to make all management decisions with respect to the design and implementation of the hardware or software system to a competent employee, preferably within senior management;</p>	<p>(ب) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة القرارات الإدارية المتعلقة بتصميم وتطبيق نظام الأجهزة أو البرامج إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛</p>
<p>(c) The client makes all management decisions with respect to the design and implementation process;</p>	<p>(ج) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بعملية التصميم والتطبيق؛</p>
<p>(d) The client evaluates the adequacy and results of the design and implementation of the system; and</p>	<p>(د) تقييم العميل لمدى كفاية ونتائج تصميم النظام وتطبيقه؛</p>
<p>(e) The client is responsible for operating the system (hardware or software) and for the data it uses or generates.</p>	<p>(هـ) تحمل العميل المسؤولية عن تشغيل النظام (الأجهزة أو البرامج) والبيانات التي يستخدمها النظام أو ينتجها.</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>SUBSECTION 609 – RECRUITING SERVICES</p>	<p>القسم الفرعي ٦٠٩ – خدمات التوظيف</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>Requirements and Application Material</p>	<p>المتطلبات والمواد التطبيقية</p>
<p>...</p>	<p>...</p>
<p>Risk of Assuming Management Responsibility When Providing a Recruiting Service</p>	<p>خطر تولي مسؤولية إدارية عند تقديم خدمات التوظيف</p>
<p>R609.3 Paragraph R400.153 precludes a firm or a network firm from assuming a management responsibility. When providing a recruiting service to an audit client, the firm shall be satisfied that:</p>	<p>ي ٣/٦٠٩ تمنع الفقرة ي ٤٠٠/١٥-٣٣ المكاتب أو المكاتب ضمن الشبكة من تولي المسؤوليات الإدارية. وعند تقديم خدمات التوظيف إلى عميل المراجعة، يجب على المكتب أن يكون على قناعة بما يلي:</p>
<p>(a) The client assigns the</p>	<p>(أ) قيام العميل بإسناد المسؤولية عن اتخاذ كافة</p>

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

responsibility to make all management decisions with respect to hiring the candidate for the position to a competent employee, preferably within senior management; and	القرارات الإدارية المتعلقة بتعيين المرشحين لشغل الوظائف إلى موظف كفؤ، يُفضل أن يكون من داخل الإدارة العليا؛
(b) The client makes all management decisions with respect to the hiring process, including:	(ب) اتخاذ العميل لكافة القرارات الإدارية المتعلقة بألية التعيين، بما في ذلك:
<ul style="list-style-type: none"> Determining the suitability of prospective candidates and selecting suitable candidates for the position. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تحديد مدى مناسبة المرشحين المحتملين واختيار المرشحين المناسبين لشغل الوظيفة.
<ul style="list-style-type: none"> Determining employment terms and negotiating details, such as salary, hours and other compensation. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تحديد شروط العمل والتفاوض على التفاصيل، مثل الراتب وساعات العمل وبنود الأجر الأخرى.

...

GLOSSARY, INCLUDING LISTS OF ABBREVIATIONS	مسرد المصطلحات
--	----------------

Audit	<i>In Part 4A, the term "audit" applies equally to "review."</i>	في الجزء ٤أ، ينطبق مصطلح "المراجعة" بالقدر نفسه على "الفحص".	المراجعة
Audit client	An entity in respect of which a firm conducts an audit engagement. When the client is a listed entity publicly traded entity in accordance with paragraphs R400.17 and R400.18 , audit client will always include its related entities. When the audit client is not a listed entity publicly traded entity , audit client includes those related entities over which the client has direct or indirect control. (See also paragraph R400.229.) <i>In Part 4A, the term "audit client"</i>	منشأة ينفذ المكتب فيما يخصها ارتباط مراجعة. وعندما يكون العميل منشأة مدرجة منشأة متداولة علناً وفقاً للفقرتين ١٧/٤٠٠ و١٨/٤٠٠، يشمل عميل المراجعة دائماً المنشآت ذات العلاقة. وعندما لا يكون عميل المراجعة منشأة مدرجة منشأة متداولة علناً، يشمل عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها. (انظر أيضاً الفقرة ٢٢٩/٤٠٠-٣) في الجزء ٤أ، ينطبق مصطلح "عميل المراجعة" بالقدر نفسه على "عميل الفحص".	عميل المراجعة

applies equally to "review client."

Audit engagement	A reasonable assurance engagement in which a professional accountant in public practice expresses an opinion whether financial statements are prepared, in all material respects (or give a true and fair view or are presented fairly, in all material respects), in accordance with an applicable financial reporting framework, such as an engagement conducted in accordance with <i>International Standards on Auditing</i> . This includes a Statutory Audit, which is an audit required by legislation or other regulation.	ارتباط المراجعة الممارسة العامة رأياً فيما إذا كانت القوائم المالية مُعدّة، من جميع الجوانب الجوهرية (أو تعطي صورة حقيقية وعادلة أو معروضة بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية)، وفقاً لإطار التقرير المالي المنطبق، مثل الارتباط الذي يتم تنفيذه وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة. ويشمل هذا المراجعة المطلوبة نظاماً، وهي المراجعة التي تتطلبها الأنظمة أو اللوائح التنظيمية الأخرى. في الجزء 4أ، ينطبق مصطلح "ارتباط المراجعة" بالقدر نفسه على "ارتباط الفحص".	ارتباط المراجعة
	<i>In Part 4A, the term "audit engagement" applies equally to "review engagement."</i>		

Key audit partner	The engagement partner, the individual responsible for the engagement quality control review, and other audit partners, if any, on the engagement team who make key decisions or judgments on significant matters with respect to the audit of the financial statements on which the firm will express an opinion. Depending upon the circumstances and the role of the individuals on the audit, "other audit partners" might include, for example, audit partners responsible for significant subsidiaries or divisions.	الشريك الرئيسي الشريك المسؤول عن المراجعة المسؤول عن مراقبة جودة الارتباط والشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة، إن وجدوا، في فريق الارتباط الذين يتخذون القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية التي سيبيدي المكتب رأياً بشأنها. وبناءً على الظروف والأدوار المنوطة بالأفراد أثناء المراجعة، قد يشمل "الشركاء الآخرون المسؤولون عن المراجعة"، على سبيل المثال، الشركاء المسؤولين عن مراجعة المنشآت التابعة أو الأقسام المهمة.	الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة
-------------------	--	--	---------------------------------------

Listed entity	An entity whose shares, stock or debt are quoted or listed on a recognized stock exchange, or are	منشأة تكون أسهمها أو حصص ملكيتها أو ديونها مسجلة أو مدرجة في سوق معترف بها للأوراق المالية، أو يتم تسويق أسهمها أو حصص ملكيتها	المنشأة المدرجة
---------------	--	--	-----------------

~~marketed under the regulations of a recognized stock exchange or other equivalent body.~~ أو ديومها طبقاً للوائح سوق معترف بها للأوراق المالية أو جهة أخرى مماثلة.

May This term is used in the Code to denote permission to take a particular action in certain circumstances, including as an exception to a requirement. It is not used to denote possibility. *يجوز* هذا اللفظ مستخدم في الميثاق للإشارة إلى السماح باتخاذ تصرف معين في ظروف خاصة، بما في ذلك كاستثناء من أحد المتطلبات. ولا تُستخدم هذه الكلمة بمعنى الاحتمالية.

Proposed accountant A professional accountant in public practice who is considering accepting an audit appointment or an engagement to perform accounting, tax, consulting or similar professional services for a prospective client (or in some cases, an existing client). *المحاسب المرتقب* محاسب مهني في الممارسة العامة ينظر في قبول مهام لمراجعة الحسابات أو ارتباط لتنفيد خدمات محاسبية أو زكوية أو ضريبية أو استشارية أو ما شابهها من الخدمات المهنية لصالح عميل محتمل (أو في بعض الحالات، عميل حالي).

Public interest entity ~~(a) — A listed entity; or~~ المنشأة ذات الاهتمام العام ~~(b) — An entity:~~ (أ) منشأة مدرجة؛ أو (ب) منشأة؛

~~(i) — Defined by regulation or legislation as a public interest entity; or~~ (١) محددة بموجب اللوائح أو الأنظمة على أنها منشأة ذات اهتمام عام؛ أو

~~(ii) — For which the audit is required by regulation or legislation to be conducted in compliance with the same independence requirements that apply to the audit of listed entities. Such regulation might be promulgated by any relevant regulator, including~~ (٢) تتطلب اللوائح أو الأنظمة مراجعتها مع الالتزام بنفس متطلبات المنطبقة على المنشآت المدرجة. وقد تكون هذه اللوائح صادرة عن أية سلطات تنظيمية معينة، بما فيها السلطات التنظيمية المعنية بمراجعة الحسابات.

قد تُعد منشآت أخرى أيضاً منشآت ذات اهتمام عام، على النحو الموضح في الفقرة ٤.١٠.٨.

an audit regulator.

~~Other entities might also be considered to be public interest entities, as set out in paragraph 400.8.~~

For the purposes of Part 4A, an entity is a public interest entity when it falls within any of the following categories:

- (a) A publicly traded entity;
- (b) An entity one of whose main functions is to take deposits from the public;
- (c) An entity one of whose main functions is to provide insurance to the public; or
- (d) An entity specified as such by law, regulation or professional standards to meet the purpose described in paragraph 400.10.

The Code provides for the categories to be more explicitly defined or added to as described in paragraphs 400.18 A1 and 400.18 A2.

لأغراض الجزء 4أ، تكون المنشأة منشأة ذات اهتمام عام عند وقوعها ضمن أي من الفئات الآتية:

- (أ) المنشآت المتداولة علناً؛ أو
- (ب) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم؛ أو
- (ج) المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم؛ أو
- (د) المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة ١٠/٤٠٠.

ويتيح الميثاق تعريف هذه الفئات بشكل أكثر وضوحاً أو الإضافة إليها على النحو الموضح في الفقرتين ١٨/٤٠٠ ت١ و ١٨/٤٠٠ ت٢.

Publicly traded entity

An entity that issues financial instruments that are transferrable and traded through a publicly accessible market mechanism, including through listing on a stock exchange.

A listed entity as defined by relevant securities law or regulation is an example of a publicly traded entity.

المنشأة المتداولة علناً

منشأة تصدر أدوات مالية قابلة للنقل ومتداولة من خلال آليات السوق التي يمكن للعموم الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الإدراج في أسواق الأوراق المالية.

وتُعد المنشآت المدرجة حسب تعريفها في أنظمة أو لوائح الأوراق المالية ذات الصلة مثالاً للمنشآت المتداولة علناً.

Reasonable and informed third party
The reasonable and informed third party test is a consideration by the professional accountant about

طرف ثالث عقلاني ومطلع
اختبار الطرف الثالث العقلاني والمطلع هو نظر المحاسب المهني فيما إذا كانت نفس الاستنتاجات

Reasonable and informed third party test	<p><i>whether the same conclusions would likely be reached by another party. Such consideration is made from the perspective of a reasonable and informed third party, who weighs all the relevant facts and circumstances that the accountant knows, or could reasonably be expected to know, at the time that the conclusions are made. The reasonable and informed third party does not need to be an accountant, but would possess the relevant knowledge and experience to understand and evaluate the appropriateness of the accountant's conclusions in an impartial manner.</i></p> <p><i>These terms are described in paragraph 120.5 A6.</i></p>	الطرف الثالث والمطلع	اختبار الثالث والمطلع
	<p>من المرجح أن يتوصل إليها طرف آخر. وهذا النظر يتم من منظور طرف ثالث عقلائي ومطلع، يزن جميع الحقائق والظروف ذات الصلة التي يعرفها المحاسب، أو التي يمكن بدرجة معقولة توقع أنه يعرفها، في وقت تحديد الاستنتاجات. ولا يلزم أن يكون الطرف الثالث العقلائي والمطلع محاسباً، ولكنه يحظى بالمعرفة والخبرة ذات الصلة لفهم مدى مناسبة استنتاجات المحاسب وتقويمها بطريقة محايدة.</p> <p>هذه المصطلحات موضحة في الفقرة ١٢٠/٥ ت٦.</p>	الطرف الثالث والمطلع	اختبار الثالث والمطلع

تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق

EFFECTIVE DATE	تاريخ السريان
This pronouncement will be effective for audits of financial statements for periods beginning on or after December 15, 2024.	يسري هذا الإصدار لارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠٢٤ أو بعد ذلك التاريخ.
Early adoption will be permitted.	ويُسمح بالتطبيق المبكر.

إن الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، ومسودات العرض على العموم والأوراق الاستشارية وسائر المنشورات الخاصة بمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين حقوق تأليفها ونشرها محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين.

ولا يتحمل مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين ولا المؤسسة الدولية لأخلاقيات المهنة والمراجعة ولا الاتحاد الدولي للمحاسبين ولا الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين المسؤولية عن الخسائر التي تلحق بأي شخص يتصرف، أو يمتنع عن التصرف، اعتماداً على محتوى هذا المنشور، سواءً كان سبب هذه الخسارة الإهمال أو غير ذلك.

إن "مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين"، والميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، و"الاتحاد الدولي للمحاسبين"، والاختصاصات "IESBA" و"IFAC" وشعار المجلس هي علامات تجارية للاتحاد الدولي للمحاسبين أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للاتحاد في الولايات المتحدة وسائر دول العالم. واسم "المؤسسة الدولية لأخلاقيات المهنة والمراجعة" والاختصار "IFEA" هي علامات تجارية للمؤسسة أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للمؤسسة في الولايات المتحدة وسائر دول العالم.

حقوق التأليف والنشر © أبريل ٢٠٢٣ محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة. ويلزم الحصول على موافقة خطية من الاتحاد لنسخ هذا المستند أو تخزينه أو إرساله أو إعداد نسخ أخرى مشابهة له، إلا في حال استخدامه للغرض الشخصي غير التجاري فحسب. للاتصال permissions@ifac.org.

Copyright	حقوق التأليف والنشر
<p>This [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] of the [IESBA] published by the International Federation of Accountants in [April 2022] in the English language, has been translated into [Arabic] by [the Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants (SOCPA)] in [December 2023], and is reproduced with the permission of IFAC. The process for translating the [Revisions] was considered by IFAC and the translation was conducted in accordance with "Policy Statement—Policy for Translating Publications of the International Federation of Accountants." The approved text of all [publications] is that published by IFAC in the English language. IFAC and SOCPA assume no responsibility for the accuracy and completeness of the translation or for actions that may ensue as a result thereof.</p>	<p>قامت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين في ديسمبر ٢٠٢٣ بإعداد الترجمة العربية للإصدار [تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق] الذي أعده مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين، ونشره الاتحاد الدولي للمحاسبين في أبريل ٢٠٢٢ باللغة الإنجليزية. وهذا الإصدار يتم إعادة نشره بإذن من الاتحاد الدولي للمحاسبين. وقد نظر الاتحاد في عملية ترجمة التحديث وتم إعداد الترجمة وفقاً لمستند "بيان السياسات - سياسة ترجمة منشورات الاتحاد الدولي للمحاسبين". والنص المعتمد من جميع منشورات الاتحاد الدولي للمحاسبين هو النص الذي نشره الاتحاد باللغة الإنجليزية. ولا يتحمل الاتحاد الدولي ولا الهيئة السعودية أية مسؤولية عن دقة واكتمال الترجمة أو التصرفات التي قد تنشأ عنها.</p>
<p>English language text of [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] © [2022] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص الإنجليزي من الإصدار "تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق" محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © في عام ٢٠٢٢. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>[Arabic] language text of [Revisions to the Definitions of Listed Entity and Public Interest Entity in the Code] © [2023] by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص العربي من الإصدار "تحديثات لتعريف المنشأة المدرجة والمنشأة ذات الاهتمام العام في الميثاق" محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين © في عام ٢٠٢٣. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Contact Permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.</p>	<p>اتصل على permissions@ifac.org للحصول على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذا المستند.</p>